

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/HRC/WG.6/2/L.2
13 May 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الثانية

جنيف، ١٩-٥ أيار/مايو ٢٠٠٨

مشروع تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

غانا*

* ستصدر الوثيقة النهائية تحت الرمز A/HRC/8/36.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١	مقدمة
٣	٨٥-٥	أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض
٣	١٠-٥	ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض
٥	٥٨-١١	باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض
١٥	٦٢-٥٩	ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

المرفق

١٩ Composition of the delegation
----	-------------------------------------

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته الثانية في الفترة من ٥ إلى ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٨. واستعرض الفريق العامل الحالة في غانا في جلسته الثانية المعقودة في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٨. ورأس معالي السيد جو غارتي، وزير العدل والنائب العام، وفد غانا. وللإطلاع على تشكيل الوفد، الذي يتكون من ١١ عضواً، انظر المرفق أدناه. واعتمد الفريق العامل في جلسته السادسة المعقودة في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٨ التقرير الحالي بشأن غانا.

٢- وفي ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٨، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في غانا: بوليفيا وسري لانكا وهولندا.

٣- وعملاً بأحكام الفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية لغرض استعراض الحالة في غانا:

(أ) تقرير وطني/عرض مكتوب مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) (الوثيقة A/HRC/WG.6/2/GHA/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ١٥ (ب) (الوثيقة A/HRC/WG.6/2/GHA/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ١٥ (ج) (الوثيقة A/HRC/WG.6/2/GHA/3)؛

٤- وأحالت المجموعة الثلاثية إلى غانا قائمة الأسئلة التي أعدتها ألمانيا والدانمرك والسويد وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وهولندا. وترد قائمة الأسئلة أعلاه على الشبكة الخارجية للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- عرض معالي السيد جو غارتي، وزير العدل والنائب العام وممثل غانا، في الجلسة الثانية المعقودة في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٨، التقرير الوطني لغانا. ولاحظ في عرضه أن وفوداً كثيرة اعترفت في قائمة الأسئلة التي أعدت سلفاً بالتزام غانا بحقوق الإنسان. فقد أصبحت غانا مجتمعاً أكثر تسامحاً وزاد فيها في السنوات الخمس عشرة الأخيرة بانتظام الاحترام لسيادة القانون. وفي تقرير الاستعراض القطري الدوري الذي قامت به الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران التابعة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا في عام ٢٠٠٥، والذي كانت غانا أول بلد يخضع لمثل هذا الاستعراض، لاحظت الفقرة ٤٤ أنه ليس هناك ما يدل على وقوع انتهاكات مباشرة لحقوق في الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٤. ومع ذلك، لا تزال هناك بعض التحديات في مجالات مثل التعليم، والبرنامج الوطني للتأمين الصحي، والبرامج المتعلقة بعمل الأطفال وتشغيل الشباب، ووضعت استراتيجيات مختلفة لمعالجتها. وأصدرت غانا

عدة قوانين منها قانون الاتجار بالأشخاص وقانون العنف المتري، وصدقت على معاهدات دولية، وتنفذ حالياً برنامجاً شاملاً لمكافحة الفساد. وهناك تعاون بين غانا ودول غرب أفريقيا، لا سيما في مجال الاتجار بالأشخاص. وزاد منذ عام ٢٠٠٢ الدعم المالي الذي تقدمه الدولة للجنة المعنية بحقوق الإنسان والعدالة الإدارية، علاوة على الدعم المقدم من الشركاء في التنمية. وعلى الرغم من الصعوبات القائمة إلى حد ما في مجال الاتصال فقد شارك المجتمع المدني بصورة فعالة في إعداد هذا التقرير وترد آراء وشواغل المجتمع المدني في التقرير. وسينسق مكتب النائب العام أعمال آلية المتابعة المعنية برصد تنفيذ التوصيات التي سيسفر عنها الاستعراض.

٦- وقال فيما يتعلق بدور المرأة في السياسة العامة إن غانا قررت تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية بغية تحقيق الغاية التي حددها الاتحاد الأفريقي والبالغة ٥٠ في المائة بحلول عام ٢٠١٥. وحثت الأحزاب السياسية على مشاركة المرأة في المناصب القيادية على قدم المساواة مع الرجال. وقدمت الحكومة التمويل اللازم لوزارة شؤون المرأة والطفل واعتمدت مبالغ دائمة للنهوض بالمرأة في المجالس المحلية. وأدى بناء القدرات إلى زيادة نصيب المرأة في الدوائر الانتخابية من ٧,٢ في المائة إلى ١٠ في المائة في الانتخابات الأخيرة التي أجريت منذ سنتين. وأكد تجريم عملية تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في القانون الجنائي الغاني وقال إن التعديل الذي أدخل مؤخراً على القانون الجنائي رفع الحد الأدنى لعقوبة السجن المقررة لهذه الجريمة من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات والحد الأقصى من خمس سنوات إلى عشر سنوات. وفي نفس السياق، تسعى الحكومة إلى القضاء على ممارسات تمييزية أخرى مثل "التروكوسي" ومعسكرات النساء اللاتي يتهمن بالسحر. وتوجد حالياً معسكرات خاصة للنساء اللاتي يتهمن بالسحر واللاتي سبق إبعادهن من مجتمعاتهن وليس هناك ما يمنع هؤلاء النساء من مغادرة المعسكرات والعودة إلى مجتمعاتهن بخلاف عدم ترحيب هذه المجتمعات بهن.

٧- وقال أيضاً إن غانا أصدرت قانوناً لمنع الاتجار بالأشخاص وتتخذ خطوات للحد من الاتجار بالأطفال. وأعدت غانا بالاشتراك مع جميع أصحاب المصلحة خطة عمل وطنية في هذا الشأن. ووضعت وزارة القوى العاملة والشباب والعمل برنامجاً للوحدات المعنية بعمل الأطفال في ٢٠ مقاطعة تقريباً. وهناك برنامج وطني للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال وهو العمل الذي يقومون به في مزارع الكاكاو وينفذ هذا البرنامج في عدة مقاطعات. وأنشئ بموجب قانون التأمين الصحي نظام وطني للتأمين الصحي. ويقدم هذا النظام، الذي يعمل منذ أربع سنوات، نوعية جيدة من الرعاية الصحية بتكلفة ميسورة لما يقرب من تسعة ملايين من الأشخاص أي لنحو ٤٨ في المائة من السكان. وأنشأت غانا بموجب قانون الطب التقليدي مجلساً لممارسي الطب التقليدي.

٨- وقال كذلك إن الدستور يكفل الحق في محاكمة عادلة. ووجدت بعض الشواغل بشأن الوصول إلى القضاء وتبذل جهود لمعالجة هذه المشكلة حالياً. ووضعت غانا إجراءات بديلة وميسرة لحل المنازعات وأنشئت مكاتب للوساطة في جميع أنحاء البلد بالتعاون مع نظام المساعدة القانونية. وأنشأ مكتب النائب العام في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ برنامجاً يسمى "العدالة للجميع" كما أنشأ خطأ للاتصال الهاتفي المباشر لتمكين السكان من الإبلاغ عن الانتهاكات المحتملة لحقوق الإنسان. وأضافت الشرطة منذ سنتين في برنامج التدريب الخاص بها منهجاً للتثقيف في مجال حقوق الإنسان. وتوجد بالشرطة وحدة تأديبية خاصة للمسائل المتعلقة بالشرطة.

٩- ومضى قائلاً إن غانا أصدرت في عام ٢٠٠٦ قانوناً جديداً للمعادن والتعدين لكفالة الحصول على أجر منصف وملائم وفقاً لأفضل الممارسات الدولية والحق في اللجوء إلى المحكمة العليا في حالة عدم الارتياح إلى هذا

الأجر. وتكفل وكالة حماية البيئة ولجنة المعادن حقوق جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك حقوق المجتمعات الضعيفة ووكالة التعدين. وستحدد وكالة حماية البيئة بالاشتراك مع البرامج المعنية المستويات المختلفة لأنشطة شركات التعدين.

١٠- وأكد أن دستور غانا ينص على حق كل طفل في التعليم الإلزامي الأساسي بالبحان، بما في ذلك التعليم الثانوي لمدة ثلاث سنوات والحضانة لمدة سنتين. ولكل طفل في غانا الآن الحق في التعليم مدة تبلغ أحد عشر عاماً بالبحان. واتخذت الحكومة عدة مبادرات لتيسير تنفيذ الحق في التعليم منها نظام المنح الدراسية الفردية الذي يمنح لكل طفل يلتحق بالمدارس العامة منحة دراسية تغطي الرسوم الدراسية والرياضية ورسومًا أخرى متنوعة والذي أدى إلى زيادة كبيرة في الالتحاق بالمدارس. وأدت حرية التعبير إلى إنشاء ما يزيد على مائة محطة من محطات الإذاعة.

باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

١١- أدلى ٤٤ وفداً ببيانات في الحوار التفاعلي الذي أعقب تقديم التقرير وأشاد عدد كبير من هذه الوفود بالتنوع العالية للعرض المقدم من غانا وتقريرها الوطني.

١٢- ولاحظت باكستان الخطوات الهائلة التي حققتها غانا في طريق الحكم الديمقراطي وقالت إنه يمكن محاكاة نموذجها الديمقراطي في حالات سياسية وثقافية مماثلة. ولاحظت باكستان أيضاً الإصلاحات العديدة التي أدخلتها غانا للنهوض بثقافة حقوق الإنسان وتحسين معيشة الأطفال والنساء والفئات المهمشة من المجتمع. وفي معرض الإشارة إلى بعض الممارسات الاجتماعية والتقليدية المخلة بحقوق الإنسان، والفقر، فضلاً عن تعليم الفتيات باعتبارها من المسائل التي تثير القلق، طلبت باكستان معلومات عن كيفية اعتزام الحكومة التصدي لهذه المسائل وما هي الخطوات التي اتخذتها لزيادة التعاون البناء بين المؤسسات الحكومية والفئات المختلفة من المجتمع المدني.

١٣- وأعربت الهند عن تهنئتها لنجاح المبادرة التي اتخذتها غانا لزيادة عدد الفتيات المتحقات بالمدارس وطلبت المزيد من المعلومات عن قصة هذا النجاح. ولاحظت مع الاهتمام مفهوم الجمعية الشعبية الذي استحدثته الحكومة في عام ٢٠٠١ والذي يوفر منبراً لتفاعل الجمهور وعامة الشعب مع رئيس الجمهورية مرة واحدة كل عام. وطلبت الهند معلومات عن سير العمل في وحدة الشكاوى القضائية المختصة بمساءلة الأجهزة القضائية والإبلاغ عن سوء السلوك في ميدان القضاء.

١٤- وسألت فرنسا عما إذا كانت غانا تعتزم إلغاء عقوبة الإعدام رسمياً أم تعتزم تحويل الوقف الاختياري لتنفيذ هذه العقوبة القائم حالياً إلى وقف بحكم القانون، ودعت إلى تنظيم مناقشة عامة لتوضيح المزايا التي ستعود على البلد نتيجة لإلغاء عقوبة الإعدام. وسألت فرنسا عن التدابير الملموسة التي تعتزم غانا اتخاذها لتطبيق قانون مكافحة العنف المتري وما إذا كانت تعتزم توسيع نطاق هذا القانون ليشمل الاغتصاب في محيط الأسرة. وسألت أيضاً عن الخطوات التي اتخذت للقضاء على الممارسات التقليدية مثل "التروكوسي"، ومعسكرات الساحرات، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وسألت كذلك عما إذا أدرجت في القانون الجنائي أحكام بشأن ارتكاب

العنف ضد النساء. وأوصت الحكومة باتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز الحملة التي تقوم بها غانا حالياً لمكافحة هذه الممارسات التمييزية والعنف ضد النساء.

١٥- ورحبت الجمهورية التشيكية باعتماد قانون العنف المنزلي في عام ٢٠٠٧ وسألت عن التدابير التي اتخذت لضمان تنفيذه بصورة فعالة. وأوصت الجمهورية التشيكية بتوفير التمويل اللازم لتنفيذ هذا القانون وكذلك لوحدة مكافحة العنف المنزلي وتوفير الدعم لضحايا هذا العنف. وأوصت أيضاً باتخاذ الخطوات اللازمة لإعفاء الضحايا من رسوم الكشف الطبي وتقديم الأشخاص الذين يدعى ارتكابهم لهذه الجرائم للمحاكمة في الوقت المناسب. وفي هذا الصدد، أوصت الجمهورية التشيكية بتعزيز الهياكل القضائية، واتخاذ تدابير لمكافحة الفساد في الجهاز القضائي، وزيادة الدورات التعليمية والتدريبية للعاملين بالشرطة والمحاكم والخدمات الاجتماعية. وسألت الجمهورية التشيكية أيضاً عن التدابير التي اتخذت لمكافحة الطقوس المتعلقة بالأرامل، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والاستعباد التقليدي للفتيات، والعنف الذي يرتكب ضد النساء اللاتي يتهمن بالسحر، وبوجه خاص عن مخططات المساعدة وإعادة الاندماج المتاحة للنساء الموجودات في معسكرات الساحرات وما إذا كان يتم التحقيق مع مرتكبي العنف ضد المرأة وتوقيع عقوبات عليهم. وأوصت بأن تتخذ غانا تدابير تشريعية وغير ذلك من التدابير، بما في ذلك حملات التوعية، لمكافحة هذه الممارسات والقوالب التقليدية الضارة، كما أوصت بتعديل القانون الجنائي لإباحة العلاقات الجنسية بين البالغين المتراضين.

١٦- ورحبت تونس بالممارسات المؤسسية المتبعة لمكافحة إفلات أفراد الشرطة من العقاب وأعربت أيضاً عن إعجابها بالجهود التي تبذلها الحكومة لتدريب الموظفين المسؤولين عن إنفاذ القوانين وتحسين مهاراتهم. ولاحظت مع الارتياح الدورات التدريبية المخصصة للعاملين في مجال البحث الجنائي. ولاحظت أيضاً إنشاء وحدة للشكاوى القضائية بمكتب النائب العام كما لاحظت وجود خط هاتفي مباشر للإبلاغ عن المخالفات المحتمل وقوعها من جانب الشرطة. وترى تونس أنه يمكن الاستفادة من جميع هذه التطورات الإيجابية كنماذج للعمل في المستقبل وشجعت غانا على تعزيز هذه الإنجازات.

١٧- وأعربت السنغال عن مشاركتها في الرأي الذي أبدته غانا بشأن الدور المحوري الذي ينبغي أن يقوم به التعليم في الاستراتيجيات الرامية إلى مكافحة بعض الممارسات التقليدية مثل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأعربت عن اهتمامها بالنظام الموازي الذي وضعته الحكومة لحل المنازعات وطلبت معلومات عن كيفية عمل هذا النظام والمركز القانوني للقرارات الصادرة عنه. وطلبت السنغال أيضاً معلومات عن برنامج التمكين من كسب الرزق من أجل مكافحة الفقر الذي يقوم بدور اجتماعي هام والذي يستحق الترحيب والتشجيع، وعن الإطار الزمني الذي وضعته الحكومة لتنفيذ هذا البرنامج بصورة فعالة.

١٨- وأحاطت فنلندا علماً بالالتزام بحماية الأطفال والنساء من العنف، بما في ذلك بقانون العنف المنزلي لعام ٢٠٠٧، وإنشاء وحدة مكافحة العنف المنزلي وتوفير الدعم لضحايا هذا العنف المختصة بالتحقيق في الشكاوى المتعلقة بالعنف المنزلي وإساءة معاملة الأطفال. ولاحظت اعتراف الحكومة بأن العنف المنزلي من أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشاراً في غانا وبأن أغلبية الضحايا من الأطفال. وأوصت بأن تعزز غانا الجهود الرامية إلى تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل تنفيذاً كاملاً وبأن تمنع جميع أشكال العنف ضد الأطفال وتلغي الأحكام

القانونية التي تسمح باستخدام العقاب البدني في جميع الحالات. وأوصت أيضاً بأن تتخذ غانا المزيد من الإجراءات لتنفيذ التوصيات العامة والمحددة للدراسة التي قامت بها الأمم المتحدة بشأن ارتكاب العنف ضد الأطفال.

١٩- وسألت الصين عما إذا كانت بعض الصكوك الدولية لحقوق الإنسان تؤثر مباشرة على سير العمل بالشرطة وعما إذا كان للجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية ووزارة العدل والمحاكم الحق في الاحتجاج بتلك الصكوك في التحقيقات والمحاکمات المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان. ولاحظت أيضاً أن الديون الأجنبية من العقوبات الرئيسية لإعمال حقوق الإنسان في بلدان كثيرة وطلبت معلومات عن كيفية تغلب غانا على هذه المشكلة وعن العقوبات التي تواجهها في هذه المرحلة.

٢٠- وأوصت هنغاريا بأن تتخذ غانا خطوات لتقديم التقارير المستحقة بموجب العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية واتفاقية مناهضة التعذيب في القريب العاجل وبأن تنظر في الاستجابة للطلب المقدم من المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم في عام ٢٠٠٧ لزيارة هذا البلد. وأوصت أيضاً بأن تزيل غانا العقوبات التي تواجه المرأة في الوصول إلى القضاء ولاحظت أن غانا ينبغي أن تتخذ تدابير خاصة، بالاشتراك مع لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية، لتعزيز معرفة المرأة بحقوقها وبالإجراءات القانونية اللازمة للمطالبة بها. وأوصت كذلك بأن تتخذ غانا تدابير استباقية لكفالة المساواة للنساء في جميع المسائل المتعلقة بالتركات. وأوصت بأن تتخذ غانا خطوات لمعالجة المشاكل المتصلة بارتفاع مستويات الأمية في أجزاء معينة من البلد وكذلك للفجوة القائمة بين البنين والبنات في التعليم الثانوي والتعليم العالي.

٢١- وسألت رومانيا عن التدابير التي تتوخاها غانا لمنع ومكافحة التمييز الاجتماعي القائم ضد المجموعات الضعيفة، لاسيما التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة والمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وسألت أيضاً عن كيفية اعتزام غانا منع ومكافحة العنف الذي يرتكبه البعض ضد الأشخاص الذين يدعى ارتكابهم للجرائم أو ضد الأقليات والشعوب الأصلية. وأوصت غانا بأن تواصل الدفاع عن سيادة القانون، وتوعية الجمهور بمعايير حقوق الإنسان، ومكافحة التمييز، لاسيما ضد الأقليات، والمهاجرين، والأطفال المعوقين. وأوصت أيضاً باتخاذ إجراءات لوضع برامج تعليمية فعالة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وأوصت كذلك بإلغاء الاعتبار اللازم لتنقيح القانون الجنائي وإلغاء النصوص التي تجرم العلاقات الجنسية بين البالغين المتراضين.

٢٢- ولاحظت لكسمبرغ أن الارتفاع المفاجئ في أسعار السلع الغذائية يهدد حق عشرات الملايين من الأشخاص في الغذاء، وسألت عن كيفية اعتزام الحكومة مواجهة هذا الموقف وعن التدابير التي تعتزم اتخاذها لمعالجته.

٢٣- وأعربت مالي عن تقديرها لغانا لكونها أول بلد يتم تقييمه بواسطة الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران ورأت أنه ينبغي أن يسترشد مجلس حقوق الإنسان بأعمال هذه الآلية. وطلبت مالي المزيد من المعلومات عن برنامج التمكين من كسب الرزق من أجل مكافحة الفقر.

٢٤- وأشارت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية إلى التمييز القائم ضد المرأة والذي يتمثل في قلة مشاركتها في المناصب الإدارية واتخاذ القرارات، والعنف المتزلي، وافتقارها إلى الموارد، والممارسات التقليدية

الضارة. وأوصت بأن تتخذ غانا المزيد من الخطوات لمعالجة التمييز ضد المرأة والمجموعات الضعيفة، بما في ذلك الأطفال. وأشارت إلى الملاحظات التي أبدتها لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية بشأن أعمال القسوة المنسوبة إلى الشرطة وقضاء الغوغاء والأوضاع في السجون وطول مدة الحبس الاحتياطي. وأكدت أنه يلزم، على الرغم من الجهود المبذولة، تحسين التدريب الذي توفره الدولة لأفراد الشرطة ومساءلتهم عن المخالفات التي يرتكبوها كي تسترد الشرطة ثقة الجمهور. ورحبت بتوقيع غانا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وأوصت بأن تصدق عليه في أقرب وقت ممكن.

٢٥- وأعربت جمهورية الكونغو الديمقراطية عن تقديرها للتحسينات الكبيرة التي أدخلت على أساليب العمل بإدارة الشرطة والسجون. وشجعت غانا على مواصلة مكافحة العنف المتري الذي وصف بأنه من أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشاراً في غانا. وفيما يتعلق بما يسمى بالطب التقليدي، طلبت جمهورية الكونغو الديمقراطية معلومات عن النتائج التي تحققت على المستوى العلاجي وكذلك على مستوى إنتاج العقاقير الطبية. وطلبت أيضاً معلومات عن الجهة التي أنشأت معسكرات النساء اللائي يتهمن بالسحر وكيفية تنظيمها وكذلك معلومات عن الآليات القائمة لرعاية ضحايا المعتقدات الدينية والسحر وتوفير العلاج اللازم لهم.

٢٦- وشاركت المكسيك في الاعتراف بأهمية تطوير المؤسسات والمعايير، لاسيما التدابير المتعلقة بخدمات الشرطة، وحقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة، وحقوق المرأة، وحماية اللاجئين. وأوصت بأن تواصل غانا القضاء على الممارسات التقليدية التي تنتهك حقوق النساء والأطفال وبأن تعتمد وفقاً لاختياراً لتنفيذ عقوبة الإعدام بحكم القانون. وأوصت المكسيك أيضاً بأن تصدق غانا على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، واتفاقية حماية الأشخاص ذوي الإعاقة، فضلاً عن البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. وطلبت إلى غانا أن تقدم المزيد من المعلومات بشأن تنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة المصالحة الوطنية.

٢٧- ورداً على الأسئلة والتعليقات المقدمة من وفود مختلفة، أفاد ممثل غانا بأن برنامج التمكين من كسب الرزق من أجل مكافحة الفقر أداة وضعت بالاستناد إلى حق كل فرد في الحماية من الفقر لتوفير الحماية للمجتمعات الضعيفة للغاية. ويستهدف البرنامج الأسر المعيشية التي تعاني من الفقر المدقع ويوفر لها منحة معيشية موثوقة وفعالة من حيث التكلفة. وسيقدم هذا البرنامج المساعدة لنحو ٢٠ في المائة من أشد فئات المجتمع فقراً وبوجه خاص لليتامى، والأطفال الضعفاء، والمسنين الذين يبلغون ٦٥ سنة من العمر فأكثر، والمصابين بعاها شديدة. وسينفذ البرنامج بصورة تجريبية في الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٢ وسيقدم المساعدة لنحو ٣٧٠ ١٦٤ أسرة معيشية فقيرة. وقال أيضاً إن ارتفاع أسعار المواد الغذائية يؤثر تدريجياً على الحالة في البلد ومن المتوقع أن يؤثر على أشد المناطق قابلية للتأثر وتعتمد الحكومة توسيع نطاق برنامج التمكين من كسب الرزق من أجل مكافحة الفقر تدريجياً لتقديم المساعدة لنحو ٥٣ ٠٠٠ أسرة معيشية في ٦٦ مقاطعة في حالات الطوارئ. ولا توافق غانا على ما يقال بشأن انخفاض الثقة في الشرطة. وأشارت إلى حرية التعبير، وحرية وسائط الإعلام، ووجود ٥٠ صحيفة يومية وما يزيد على ١٠٠ محطة إذاعة مملوكة للدولة. وقد تحسن معدل الشرطة بالنسبة للمواطنين وبلغ شرطياً واحداً لكل ١٢٠٠ نسمة. وتحسنت الأوضاع في السجون أيضاً نتيجة لافتتاح سجون جديدة واعتماد مبالغ لتدريب وتعليم السجناء. وفيما يتعلق بجريمة الاغتصاب في نطاق الأسرة، فقد أغفل البرلمان

هذه الجريمة ولكن تدعي النيابة أن هناك أحكاماً أخرى تنطبق على هذه الحالة، ولم يختبر ذلك بعد أمام القضاء. وفيما يتعلق بتعليم البنات، نظمت غانا حملة كبيرة لضمان التحاق البنات بالمدارس وبقائهن فيها. وأدخلت أيضاً تحسينات على الوجبات الغذائية ولم يعد تناولها يقتصر على المدارس بل أصبح من الجائز اصطحابها بالمنزل ومن مصلحة الأسرة بأكملها الآن أن يواظب الطفل على الحضور بالمدرسة. وفيما يتعلق باختلال التوازن بين التعليمين الثانوي والعالِي فإن الأمر يرجع إلى ظروف تاريخية وهناك تحسينات الآن. فقد عدلت المستويات المطلوبة للقبول إجمالاً لصالح الفتيات، كما هو الحال بالنسبة للهندسة مثلاً. وفيما يتعلق بمفهوم الجمعية الشعبية، يقابل رئيس الجمهورية الجمهور مرة واحدة كل عام ويجوز لأي فرد أن يطرح أي سؤال. وبعد ذلك، يعقد الوزراء اجتماعات على مستوى المقاطعات وعواصم الأقاليم. ويقابل الوزراء الصحفيين أيضاً كل ثلاثة. وتنص المادة ٣ بـ من دستور غانا على عقوبة الإعدام ويلزم استفتاء شعبي وإجراءات تستغرق ستة أشهر لتعديلها. وفي هذا الصدد، من الجدير بالذكر أن عقوبة الإعدام لم تنفذ في غانا منذ عام ١٩٩٣. وبعد الانتخابات التي ستعقد في عام ٢٠٠٨، ستعيد الحكومة النظر في الدستور وستثار هذه المسألة مرة أخرى في حينه. وفيما يتعلق بمعسكرات الساحرات فهي مناطق قائمة بذاتها خصصتها المجتمعات لحماية النساء اللاتي يتهمن بالسحر. وتؤيد الحكومة الإجراءات الرامية إلى معالجة هذه المسائل. وردا على سؤال بشأن كيفية تمويل البرامج المختلفة، أفاد ممثل غانا بأن غانا لديها الآن نتيجة لإدارتها الرشيدة ومكافحتها للفساد واستقرار الاقتصاد فائضاً من الأموال وبأن توزيعها يتم بوجه أفضل.

٢٨- ورحبت هولندا بالبيئة المفتوحة التي تكفلها غانا لمناقشة المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان والتي أسفرت عن زيادة الشفافية في سياستها العامة، وحرية الصحافة، ومشاركة المجتمع المدني بصورة فعالة. وسألت عما إذا كانت لدى الحكومة سبل أخرى لزيادة عدد النساء في البرلمان وزيادة مشاركتها في الحكم بعد الانتخابات التي ستجرى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وأوصت الحكومة بتوعية السكان بحقوقهم وبكيفية الوصول إلى القضاء. وأشادت بتوقيع غانا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب في عام ٢٠٠٦ وأوصت بأن تصدق عليه في أقرب وقت ممكن.

٢٩- وأشادت أذربيجان بغانا لإنشاء لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية المختصة بالنظر في الشكاوى الفردية المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان والتحقيق فيها ولاحظت أهمية الدور الذي تقوم به هذه اللجنة، على النحو الذي أكدته هيئات المعاهدات. وأشارت أذربيجان إلى العديد من التطورات الإيجابية ومنها التدابير التي اتخذت لضمان حقوق المجموعات الضعيفة المختلفة والتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان. وطلبت المزيد من المعلومات عن فعالية وحدة مكافحة العنف المتري وتوفير الدعم لضحايا هذا العنف في تحسين الأوضاع من الناحية الفعلية وكيفية احترام غانا تعزيز وزارة شؤون المرأة والطفل وتنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة.

٣٠- وأشادت ماليزيا بغانا لاعترافها صراحة بمشكلة عمل الأطفال وغيرها من التحديات في مجال حقوق الإنسان وأعربت عن تقديرها للجهود التي تبذلها للتغلب عليها. وأعربت ماليزيا أيضاً عن إعجابها بالجهود التي تبذلها غانا للنهوض بتعليم الأطفال العاملين في الوقت الحالي. وطلبت المزيد من المعلومات عن كيفية إنقاذ الأطفال من عمل الأطفال وكيفية إعادة اندماجهم في النظام الوطني للتعليم.

٣١- واعترفت كوبا بالجهود التي تبذلها غانا لتطوير البرامج المختلفة وتعزيز وحماية حقوق الإنسان للمجموعات الضعيفة. وأشارت بالتحديد إلى برامج مكافحة الفقر، والعنف المتزلي، والقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال. وأكدت كوبا أن غانا، كبلد نام، في حاجة إلى التعاون والتضامن الدوليين من أجل تعزيز جهودها ورحبت بالتعاون القائم بين كوبا وغانا في مجال الصحة. وأوصت أخيراً بأن تواصل غانا تحسين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٣٢- وأحاط الاتحاد الروسي علماً مع الارتياح بإنشاء لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية المستقلة وطلبت معلومات عن اختصاصات هذه اللجنة وعن الانتهاكات الأكثر شيوعاً لحقوق الإنسان المعروضة عليها. وسأل عما إذا كانت لجنة وسائط الإعلام، المختصة بالدفاع عن حرية التعبير، تنظر أيضاً في الشكاوى الفردية المقدمة من المواطنين. وسأل أيضاً عن التوعية التي تقوم بها غانا للمساوئ المتصلة بالعمل القسري ونتائج هذه التوعية.

٣٣- وأوصت كندا بأن تصدر غانا قانون حرية الإعلام وطلبت المزيد من المعلومات عن نواياها في هذا الشأن. وأوصت أيضاً ببذل جهود للقضاء على الممارسات والعادات التقليدية الضارة التي تنطوي على تمييز ضد المرأة أو تعديلها. وأوصت كذلك ببذل جهود للقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والطقوس المتعلقة بالأرامل، واتخاذ تدابير وقائية لحمايةهن من الطرد والحرمان من الميراث، ووضع حد لممارسة "التروكوسي". وأوصت أيضاً بإلغاء عقوبة الإعدام كما أوصت بالتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وشجعت غانا على اتخاذ المزيد من الإجراءات للقضاء على الفساد.

٣٤- وأبرزت الفلبين المبادرة التي اتخذها رئيس الجمهورية لتعليم السجناء ورأت أنها مثالية ومن الممكن الاستفادة منها في بلدان نامية أخرى. وأشادت بالجهود التي تبذلها غانا لمكافحة عمل الأطفال والنهوض بالأحوال المعيشية والرعاية الصحية لمواطنيها فضلاً عن إدراكها لأهمية التصدي لمشكلة الإسكان وتوفير السكن اللائق بتكلفة محتملة. وترى الفلبين أن عدم تنفيذ عقوبة الإعدام منذ عام ١٩٩٣ وقيام رئيس الجمهورية بتخفيف عدة عقوبات بالإعدام في عام ٢٠٠٧ اتجاه إيجابي. وأيدت الفلبين بشدة التعهد الذي اتخذته غانا بمواصلة تعزيز السياسات الرامية إلى النهوض بالمرأة، وإلغاء القوانين التمييزية للمرأة، وتعزيز حقوق الطفل.

٣٥- وأحاطت إيطاليا علماً مع التقدير بالوقف الاختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام منذ خمسة عشر عاماً بحكم الواقع وأوصت بوقف تنفيذ هذه العقوبة بحكم القانون تمهيداً لإلغائها نهائياً في التشريع الوطني الغاني. وأوصت بأن تنفذ غانا قانون العنف المتزلي بصورة فعالة وبأن تدخل تحسينات على سير العمل في وحدات مكافحة العنف المتزلي وتوفير الدعم لضحايا هذا العنف التابعة للشرطة. وأضافت أنها تشارك لجنة حقوق الطفل في توصية غانا باتخاذ تدابير لمنع إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم وكذلك للتحقيق في حالات العنف المتزلي وضمان معاقبة الأشخاص الذين يرتكبون عن هذا العنف.

٣٦- وعرضت بوركينا فاسو مبادرات بشأن عمل الشباب ومكافحة الفقر. ورحبت بالنهج البناء للتعاون بين الدولة والجهات الفاعلة بالمؤسسات الوطنية والمجتمع المدني. ولاحظت أنه على الرغم من العقوبات الموضوعية التي تواجهها غانا، فإن حقوق المرأة وحقوق الأطفال مكفولة بوجه ملائم وتتمتع بحماية القانون. وحثت غانا على مواصلة الجهود المبذولة لتحسين حقوق الإنسان في البلد وضمان الاستقرار الوطني بوجه أفضل.

٣٧- وطلبت جنوب أفريقيا المزيد من المعلومات عن البرامج التي تستخدم الطب التقليدي، وكيفية ترجمة الدوائر الحكومية للحق في التعليم الأساسي المنصوص عليه في الدستور، لاسيما في سياق نظام المنح الدراسية الفردية، والبرامج القائمة لمواجهة التحديات المتعلقة بالوصول إلى المياه النقية الصالحة للشرب والمرافق الصحية.

٣٨- وسألت تركيا عما إذا كان من المتوخى إعداد خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان. وسألت أيضاً عن المبادرات التي اتخذت لتثقيف القادة ورجال الدين التقليديين ومشاركتهم في القضاء على العادات والممارسات التقليدية الضارة ولاسيما الممارسات الضارة بالفتيات والنساء، كما سألت عن المبادرات التي اتخذت لمنع العقاب البدني للأطفال في جميع الأماكن، بما في ذلك في محيط الأسرة والمدارس. وأعربت تركيا عن تقديرها لعمل لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية وأشارت إلى التقارير الواردة بشأن افتقار هذه اللجنة إلى الموارد المالية الملائمة وسألت عن الخطط القائمة لمعالجة هذه المشكلة.

٣٩- وأوصت سويسرا بأن تتقاسم غانا خبراتها بشأن آلية استعراض الأقران وآلية المصالحة الوطنية لإمكان وصف هاتين الآليتين بأتهما من أفضل الممارسات. وأوصت أيضاً بأن تعزز غانا جهودها الرامية إلى حماية حقوق المرأة والأطفال لما تنطوي عليه بعض الممارسات التقليدية من انتهاكات لحقوق الإنسان. وقالت إنها تشارك في الرأي القائل بزيادة أعمال العنف التي ترتكبها الشرطة وزيادة قضاء الغوغاء وقد يرجع ذلك إلى بطء النظام القضائي، وأوصت بمكافحة أعمال العنف التي ترتكبها الشرطة والمعاقبة عليها كما أوصت بإصلاح النظام القضائي. وأوصت أيضاً باعتماد وقف اختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام تمهيداً لإلغاء هذه العقوبة.

٤٠- وأشارت ألمانيا إلى تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وتقرير أصحاب المصلحة اللذين يعتبران الاتجار بالأشخاص وبوجه خاص بالأطفال من أخطر المسائل المثيرة للقلق في غانا. وسألت عن كيفية تحسين قانون الاتجار بالأشخاص من أجل معالجة هذه المسألة. وطلبت المزيد من المعلومات عن الآثار الناجمة عن عمليات التعدين الواسعة النطاق المشار إليها في تقرير أصحاب المصلحة ولاسيما عن الإبعاد القسري وعدم الوصول إلى المياه النقية الصالحة للشرب أو ملكية الأراضي الزراعية. وسألت أيضاً عن التدابير التي اتخذت لحماية الأشخاص المتأثرين بعمليات التعدين الواسعة النطاق.

٤١- وطلبت الولايات المتحدة الأمريكية معلومات عن الخطوات التي اتخذت لضمان حرية ونزاهة الانتخابات المقبلة التي ستجرى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ وللانتقال بطريقة آمنة وميسرة إلى مرحلة ما بعد الانتخابات. ولاحظت التعديل الذي أدخلته غانا على القانون الجنائي في عام ٢٠٠٧ لتجريم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والقانون الصادر بشأن العنف المتزلي وطلبت معلومات عن التدابير التي اتخذت لتنفيذ هذين القانونين. وطلبت أيضاً معلومات عن الخطوات التي اتخذت مؤخراً لتنفيذ الالتزامات التي اتخذتها غانا بشأن اللاجئين وضمان التوصل إلى حل دائم لبقية اللاجئين الليبيريين الموجودين في غانا.

٤٢- وطلبت سلوفينيا معلومات عن التدابير التي اتخذتها غانا لمنع تعدد الزوجات وأوصت باتخاذ تدابير فعالة في أقرب وقت ممكن لاتساق النظام القائم مع النظام الذي أوصت به لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في هذا الشأن. وطلبت أيضاً معلومات بشأن قواعد الجنسية المتعلقة بالزوجات الأجنبية وأوصت باتخاذ تدابير فعالة في أقرب وقت ممكن لاتساق القواعد القائمة مع القواعد التي أوصت بها لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في هذا

الشأن. وأوصت كذلك بتعديل القانون الجنائي لإباحة العلاقات الجنسية بين البالغين المتراضين. وأوصت بأن تراعي غانا المنظور الجنساني بصورة منتظمة وعلى الدوام عند متابعة نتائج الاستعراض الدوري الشامل. وأوصت باتخاذ تدابير ملموسة لتعديل العادات والممارسات التقليدية الضارة والتمييزية ضد المرأة والقضاء عليها وفقاً لتوصيات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة.

٤٣- وردا على بعض الأسئلة، لاحظت غانا أن لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية تجمع بين ثلاث مؤسسات: مؤسسة أمين المظالم، والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، ووكالة مكافحة الفساد في القطاع العام. وتختص اللجنة، نتيجة لاستقلالها الدستوري عن الحكومة، بالنظر في إساءة استعمال السلطة والفساد في الأجهزة الإدارية. وتنظر اللجنة أيضاً في الشكاوى الفردية، وتختص بإجراء التحقيقات النظامية. وتقوم اللجنة حالياً بالتحقيق في حقوق الأشخاص الذين يعيشون في مناطق التعدين وستعالج بطريقة شاملة جميع القضايا المعنية. وتختص اللجنة أيضاً بتفتيش السجون ومراكز الاحتجاز بالشرطة، ورصد حقوق الإنسان وتقديم تقارير سنوية عن حالة حقوق الإنسان بالاشتراك مع المجتمع المدني وغيرها من الوكالات الحكومية. وفيما يتعلق بمشاركة النساء في الأحزاب السياسية، لاحظت اللجنة أن المسألة على ما يبدو متروكة للأحزاب السياسية حيث يتطلب منها الدستور أن تضع نظامها الداخلي وفقاً للمبادئ الديمقراطية. ولاحظت غانا أيضاً أن قانون وسائط الإعلام لا يقتصر على ضمان حقوق وسائط الإعلام ولكنه يحمي الأفراد أيضاً. وتوجد إجراءات للوساطة، وللأفراد الحق في الرد على الإدعاءات الموجهة إليهم، دون الإخلال بحقوقهم في اللجوء إلى القضاء نظير التشهير. وقال ممثل غانا أن أفراداً كثيرين يعتمدون على هذا النظام ويكتفون بنشر ردودهم. وفيما يتعلق بالحق في الإعلام، أفادت غانا بأنها أعدت مشروع قانون الإعلام وبأنه جارٍ التشاور بشأنه مع المجتمع المدني. وفيما يتعلق بالطب التقليدي الذي يعتبر جزءاً من التراث الوطني والثقافي في غانا، تسعى الحكومة إلى تحديثه بالتعاون مع معاهد البحوث والجامعات. وفيما يتعلق بالانتخابات التي ستنعقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، أكدت الحكومة أنها لن تتخذ إجراءات تخل بنتيجتها النهائية. ولا يتطلع رئيس الجمهورية إلى تمديد فترة ولايته وليس لأي فرد الرغبة في التدخل بأي حال من الأحوال. ورصدت فعلاً الأموال اللازمة للجنة الانتخابية المستقلة كما رصدت الأموال اللازمة للمجلس الوطني للتثقيف المدني المختص بتوعية المواطنين بحقوقهم وبالإجراءات السليمة للانتخابات. وفيما يتعلق بمسألة اللاجئين الليبيريين، أشارت غانا إلى المشاورات الجارية مع حكومة ليبيريا. ويطلب الأفراد الذين يطالبون بمركز اللاجئين بترحيلهم إلى بلد ثالث بينما لا تملك غانا سلطة القيام بذلك. ووجدت غانا عند شروعها في إعادة هؤلاء الأفراد إلى ليبيريا أن بعضهم غير مسجل بوصفه من اللاجئين وأنهم بالتالي من المهاجرين غير الشرعيين. ولجأ ٢٢ منهم إلى المحاكم وحكمت المحكمة العليا برفض دعواهم. وأفادت غانا بأنها لن تعترض على بقاء هؤلاء الأفراد في حالة حصولهم على مركز اللاجئين. ولاحظت أن كل بلد من البلدان الواقعة في غرب أفريقيا يتطلع إلى التنمية ويجب تشجيع جميع الأفراد على العودة إلى أوطانهم للمشاركة في تنميتها.

٤٤- وأفادت الجزائر بأن برنامج الوجبات الغذائية للأفراد وإنشاء وحدة مكافحة العنف المنزلي وتوفير الدعم لضحايا هذا العنف مثالين لأفضل الممارسات. وأوصت الجزائر المجتمع الدولي بتوفير الدعم التقني والمالي الكاملين لغانا، على النحو الذي أوصت به هيئات المعاهدات، لتمكينها من تحسين آلياتها الوطنية للنهوض بالمرأة. وفيما يتعلق ببرنامج الوجبات الغذائية المدرسية التابعة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، أوصت الجزائر بأن تولي غانا المزيد من الاهتمام للفجوة بين البنين والبنات في جميع مراحل التعليم.

٤٥ - وأحاطت البرتغال علماً بالتدابير مثل "برنامج التمكين من كسب الرزق من أجل مكافحة الفقر" و"المنح الدراسية الفردية" و"برنامج الوجبات الغذائية المدرسية" وطلبت المزيد من المعلومات والإحصاءات بشأن التأثير الحقيقي لهذه البرامج على الحد من الفقر المدقع وتعزيز الوصول إلى التعليم. وأوصت البرتغال بأن تخصص غانا المزيد من الموارد لتنفيذ القوانين، ومكافحة الإفلات من العقاب، والتوعية بحقوق الإنسان وسيادة القانون، عند الاقتضاء، عن طريق التعاون المتعدد الأطراف أيضاً. ورحبت بعدم تنفيذ عقوبة الإعدام منذ عام ١٩٩٣ وأوصت بأن تخطو الحكومة الخطوة التالية وهي إلغاء عقوبة الإعدام من قوانينها الوطنية.

٤٦ - وأحاطت أيرلندا علماً بالمبادرات الإيجابية مثل إنشاء وزارة شؤون المرأة والطفل على المستوى التنفيذي، واعتماد قانون العنف المتري لعام ٢٠٠٧، وإقامة وحدة مكافحة العنف المتري وتوفير الدعم لضحايا هذا العنف بالشرطة. غير أنها لاحظت مع القلق أن العنف ضد المرأة فضلاً عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وعادات أخرى لا تزال قائمة في غانا. وأوصت بتعزيز التدابير التشريعية المتعلقة بالقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث واتخاذ تدابير محددة لتحقيق الآثار المطلوبة في الواقع. وأوصت أيضاً بتوسيع نطاق تغطية الخدمات الرامية إلى منع انتقال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من الأم إلى الطفل وإمكانية الوصول إليها.

٤٧ - وأوصت النمسا بأن تعزز غانا قدرات لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية بزيادة التمويل والموارد المخصصة لاسيما وأن ذلك قد يساعد أيضاً على تحسين زيادة جاذبية العمل بها. وسألت عن كيفية الاستفادة من قانون العنف المتري ووحدة مكافحة العنف المتري وتوفير الدعم لضحايا هذا العنف في التصدي لمشكلة إفلات مرتكبي العنف ضد النساء والأطفال من العقاب. وأوصت بأن تعتمد غانا برامج شعبية ملموسة لتوعية المجتمعات ولاسيما القادة التقليديين ونشرها على جميع المجتمعات في غانا للقضاء على الممارسات التقليدية التي تنتهك حقوق الإنسان للنساء والفتيات وحققهن في الحياة وكرامتهن. وأوصت بتوسيع نطاق خدمات المساعدة القانونية، لاسيما في المناطق الريفية، كما أوصت باتخاذ المزيد من الإجراءات لمكافحة الفساد في القطاع العام.

٤٨ - ولاحظت البرازيل أن المجتمعات التي تعيش بالقرب من مشاريع التعدين تواجه صعوبات كبيرة في الوصول إلى مياه الشرب النقية كما أنها معرضة لانسكاب السيائيد. ولاحظت أيضاً أن تعديل المجاري المائية وبناء السدود اللازمة لأنشطة التعدين الواسعة النطاق من الأمور التي تهدد الوصول إلى المياه وطلبت معلومات بشأن الخطوات التي اتخذت لتجنب هذه النتائج الضارة وتعزيز الوصول على مياه الشرب لهؤلاء السكان. وأوصت بأن تتبع غانا نهجاً يقوم على حقوق الإنسان ويراعي الجانب الجنساني عند تنفيذ قانون الإيجار من أجل التغلب على الفوارق القائمة بين الجنسين.

٤٩ - ولاحظت زامبيا الإنجازات التي تحققت في إدارة الشرطة ولاسيما تدريب ما يزيد على ١٠٠ من الأفراد التابعين لوحدة البحث الجنائي فضلاً عن تنظيم دورات تدريبية للعاملين في وحدة مكافحة العنف المتري وتوفير الدعم لضحايا هذا العنف. ورحبت بإنشاء وتشغيل وحدة للشكاوى القضائية بمكتب النائب العام والخط الهاتفي المباشر للإبلاغ عن المخالفات المحتمل وقوعها من جانب الشرطة. وهنأت غانا على الجهود المبذولة للحد من عمل الأطفال والبرنامج النموذجي لوزارة القوى العاملة بشأن الأطفال العاملين بمناطق إنتاج الكاكاو. وطلبت المزيد من المعلومات عن المقصود بدعم الوالدين.

٥٠- وأشادت جمهورية غينيا بالتقدم الاجتماعي والاقتصادي الذي يكفل في نهاية الأمر النجاح للجهود المبذولة للتغلب على الفقر والتباين الاجتماعي. ولاحظت أن التقدم المحرز في غانا يعتبر مثالا جيدا لبقية منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية. وطلبت فيما يتعلق بأفضل الممارسات معلومات تفصيلية عن التعاون بين الأجهزة القضائية والشرطة في مكافحة العنف المنزلي ومساعدة ضحايا هذا العنف.

٥١- ولاحظت جمهورية كوريا إنشاء صندوق التنمية للمرأة في عام ٢٠٠٢ لتحسين وصول المرأة إلى مرافق الائتمان البالغ الصغر، والمبادئ التوجيهية للسياسات الوطنية المعنية باليتامى وغيرهم من الأطفال المعرضين لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وطلبت المزيد من المعلومات عن التدابير التي اتخذت لمنع عمل الأطفال واستغلال الأطفال وإساءة معاملتهم حيث لا تزال هذه المسائل من الأمور التي تثير القلق للمجتمع الدولي. وشجعت غانا على تكثيف جهودها لكفالة الحق في الغذاء وغير ذلك من حقوق الإنسان لسكانها.

٥٢- ولاحظت شيلي التدابير التي اتخذت للقضاء على العنف ضد المرأة، بما في ذلك إنشاء وحدة مكافحة العنف المنزلي وتوفير الدعم لضحايا هذا العنف، وطلبت المزيد من المعلومات عن التأثير الحقيقي لهذه التدابير. وطلبت شيلي أيضاً المزيد من المعلومات عن تنفيذ التدابير الرامية إلى مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية للبلد. وسألت فيما يتعلق ببرنامج تحسين سبل المساعدة المقدمة لمكافحة الفقر عما إذا كانت الجهات المستفيدة من هذا البرنامج ستستفيد من متابعته المتوسطة الأجل أو الطويلة الأجل.

٥٣- ولاحظت البوسنة والهرسك التزام غانا السياسي بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، لاسيما عن طريق التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وطلبت المزيد من المعلومات عن أفضل الممارسات وإنجازات لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية نتيجة للتقارير التي تقدمها إلى البرلمان. وأشارت إلى القلق الذي أعربت عنه لجنة حقوق الطفل بشأن ارتفاع عدد الأطفال اليتامى نتيجة لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وبشأن الزيادة المطردة في عدد هؤلاء الأطفال وطلبت المزيد من المعلومات عن التدابير التي اتخذتها لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية لمعالجة هذه المسألة بوجه ملائم.

٥٤- ولاحظت جمهورية تنزانيا المتحدة أن غانا كانت أول بلد يخضع للآلية الأفريقية لاستعراض الأقران. ولاحظت أيضاً أن القانون الغاني يجرم الآن عملية تشويه الأعضاء التناسلية للإناث غير أن الممارسين يتحايلون على القانون باجتياز حدود البلد ومباشرة هذه العملية للإنسانية بالخارج. وسألت عن التدابير المتوخاة لمعالجة هذه المشكلة على الصعيد الإقليمي والإجراءات التي تعتزم الحكومة اتخاذها في مجال السياسات ما دامت القوانين وحدها غير كافية لحل المشكلة. وسألت أيضاً عن مدى استعداد غانا للتعهد بأن تكون غانا أول بلد يحقق الأهداف الإنمائية للألفية في أفريقيا.

٥٥- ولاحظت كوت ديفوار أن غانا الحديثة مثال للديمقراطية القائمة على المشاركة وكانت أول بلد يخضع للآلية الأفريقية لاستعراض الأقران. ولاحظت أيضاً أن غانا واحة للسلام والاستقرار وتقوم حالياً بإصلاحات كبيرة في مجالات كثيرة منها المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وسألت عن كيفية اعتزام الحكومة التوفيق بين الانفتاح للحريات والممارسات التقليدية الراسخة التي تعتبر جزءاً من هويتها.

٥٦- ورحبت المغرب بالخطوات التي اتخذت لتعزيز الديمقراطية والإدارة الرشيدة والوصول إلى الحقيقة فيما يتعلق بأعمال الحكومة السابقة. وسألت عما إذا كانت اللامركزية التي شرعتها الحكومة في تنفيذها تنطبق أيضاً على إدارة حقوق الإنسان. ولاحظت الجهود المبذولة لتعزيز وحماية حقوق الأطفال والمرأة، لاسيما فيما يتعلق بتعزيز الحق في التعليم. وطلبت المزيد من المعلومات خط وبرنامج عمل غانا لتعليم الأطفال.

٥٧- ولاحظت الجمهورية العربية السورية الإنجازات التي حققتها غانا في مجالات تمكين المرأة، والحد من مستوى الفقر، والرعاية الصحية، وحماية العمال، وتعليم الأطفال. ولاحظت أن غانا تعترف بوجود تحديات كثيرة مثل الديون الخارجية، والافتقار إلى الموارد الملائمة، وإدارة الكوارث، فضلاً عن ارتكاب العنف ضد المرأة رغم صدور قانون العنف المتزلي لعام ٢٠٠٧. وسألت فيما يتعلق بالفقرة ٦٥ من التقرير الوطني عن التدابير القانونية وغير ذلك من التدابير التي اتخذت لمعالجة المعدل العالي للعنف الذي يرتكب ضد الأطفال، وقضاء الغوغاء، وقضية "الكتمان الثقافي" المرتبطة بامتناع الضحايا عن الكشف عن جروحهم وآلامهم.

٥٨- على هذه الأسئلة، أكدت غانا أن الجهاز القضائي مستقل وأن الفساد لا يعم الجهاز القضائي بأكمله ولاحظت أن السلطة القضائية تتخذ الآن الإجراءات اللازمة لمعالجة هذه المسألة. وتجري الآن محاكمة قاضيين ومسجل قضائي أمام وحدة خاصة للشكاوى القضائية. وأدى الإصلاح القضائي إلى زيادة استقلال القضاء وتعزيز فعاليته، فضلاً عن تزويده بأجهزة جديدة للتسجيل. وأنشئت محاكم السبت لمواجعة التكديس الكبير للقضايا. وتعالج غانا الآن الفساد في القطاع العام. وفيما يتعلق بالحق في السكن، يجري حالياً تعديل قانون الإيجار وسيتناول هذا التعديل بعض القضايا المثارة. وفيما يتعلق بعمل الأطفال، يشمل الدعم المقدم من الحكومة المشورة والدعم المالي والتعليم. وأوضح وزير التعليم والنائب العام ووزير العدل الحاضرين بالاستعراض الدوري الشامل إن غانا تتبع نهجاً ثنائياً في مجال حقوق الإنسان: التعليم وإنفاذ القوانين. وستواصل غانا التعليم وإنفاذ القوانين معاً وستعد القوانين العادية اللازمة وستدعمها بالبرامج السياسية اللازمة والاعتمادات المالية الكافية. وتواجه غانا بوصفها من البلدان النامية مشاكل بسبب ارتفاع أسعار النفط وأسعار الأغذية. وستزداد الموارد الموزعة مع تحسن الحالة الاقتصادية للبلد. ويعد مكتب النائب العام بالاشتراك مع أصحاب المصلحة الآن مشروع قانون لحقوق الملكية الخاصة بالزوجين. وأدخلت غانا نظام الميزنة القائمة على الفوارق بين الجنسين وتراعي هذه الفوارق في عملية الإدارة بأكملها أيضاً.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

٥٩- في سياق المناقشة التوصيات التالية لغانا:

- ١- اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز الحملة التي تقوم بها غانا حالياً لمكافحة الممارسات التمييزية والعنف ضد النساء (فرنسا)؛ وتعزيز الجهود الرامية إلى حماية حقوق المرأة (سويسرا)؛ واتخاذ المزيد من الخطوات لمعالجة التمييز ضد المرأة والمجموعات الضعيفة، بما في ذلك الأطفال (المملكة المتحدة)؛ واتخاذ تدابير استباقية لكفالة المساواة للنساء في جميع المسائل المتعلقة بوراثة الممتلكات (هنگاريا)؛ ودعوة المجتمع الدولي إلى توفير الدعم التقني والمالي الكاملين لغانا لتمكينها من تحسين آلياتها الوطنية للنهوض بالمرأة (الجزائر).

- ٢- توفير التمويل اللازم (الجمهورية التشيكية) لتنفيذ قانون العنف المتزلي لعام ٢٠٠٧ بصورة فعالة وإدخال تحسينات على سير العمل في وحدات مكافحة العنف المتزلي وتوفير الدعم لضحايا هذا العنف التابعة للشرطة (إيطاليا).
- ٣- اتخاذ الخطوات اللازمة لإعفاء الضحايا من رسوم الكشف الطبي وتقديم الأشخاص الذين يدعى ارتكابهم لجرائم العنف المتزلي للمحاكمة في الوقت المناسب منعا لإخلاء سبيلهم وفقا للمادة ١٤(٤) من الدستور وإفلاتهم من العقاب (الجمهورية التشيكية)؛
- ٤- مواصلة تعزيز الهياكل القضائية، واتخاذ تدابير لمكافحة الفساد في الجهاز القضائي، وزيادة الدورات التعليمية والتدريبية للعاملين بالشرطة والحاكم والخدمات الاجتماعية لضمان التصدي بصورة ملائمة وفعالة لجميع حالات العنف المتزلي والأشكال الأخرى من العنف ضد المرأة (الجمهورية التشيكية)؛ ومواصلة إصلاح النظام القضائي (سويسرا)؛
- ٥- اتخاذ تدابير تشريعية وغير ذلك من التدابير، بما في ذلك حملات التوعية، لمكافحة الممارسات والقوالب التقليدية الضارة (الجمهورية التشيكية) ومواصلة القضاء على الممارسات التقليدية التي تنتهك حقوق النساء والأطفال (المكسيك)؛ وبذل جهود للقضاء على الممارسات والعادات التقليدية الضارة التي تنطوي على تمييز ضد المرأة أو تعديلها، والقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والطقوس المتعلقة بالأرامل، واتخاذ تدابير وقائية لحماية من الطرد والحرمان من الميراث، ووضع حد لممارسة "التروكوسي" (كندا)؛ ووضع وتنفيذ تدابير ملموسة لتعديل العادات والممارسات التقليدية الضارة والتمييزية ضد المرأة والقضاء عليها وفقاً لتوصيات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (سلوفينيا)؛ وتعزيز التدابير التشريعية المتعلقة بالقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث واتخاذ تدابير محددة لتحقيق الآثار المطلوبة في الواقع (أيرلندا)؛ واعتماد برامج شعبية ملموسة لتوعية المجتمعات بضرورة القضاء على الممارسات التقليدية التي تنتهك حقوق الإنسان للنساء والفتيات وحياتهن وكرامتهن (النمسا).
- ٦- تعزيز الجهود الرامية إلى تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل تنفيذاً كاملاً ومنع جميع أشكال العنف ضد الأطفال (فنلندا)؛ واتخاذ المزيد من الإجراءات لتنفيذ التوصيات العامة والمحددة للدراسة التي قامت بها الأمم المتحدة بشأن ارتكاب العنف ضد الأطفال (فنلندا)؛ واتخاذ تدابير لمنع إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم وكذلك للتحقيق في حالات العنف المتزلي وضمان معاقبة الأشخاص الذين يرتكبون هذا العنف (إيطاليا)؛ وتعزيز الجهود الرامية إلى حماية حقوق الأطفال (سويسرا)؛
- ٧- اتخاذ خطوات لضمان تقديم التقريرين الأولي والثاني (المستحقين منذ عام ٢٠٠١) بشأن تنفيذ التدابير المنصوص عليها في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية واتفاقية مناهضة التعذيب في القريب العاجل (هنغاريا)؛

- ٨- النظر في الاستجابة للطلب المقدم من المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم في عام ٢٠٠٧ لزيارة هذا البلد (هنغاريا)؛
- ٩- إزالة العقبات التي تواجه المرأة في الوصول إلى القضاء واتخاذ تدابير خاصة، بالاشتراك مع لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية، لتعزيز معرفة المرأة بحقوقها وبالإجراءات القانونية اللازمة للمطالبة بها (هنغاريا)؛ وتوعية السكان بحقوقهم وبكيفية الوصول إلى القضاء (هولندا)؛ وتوسيع نطاق خدمات المساعدة القانونية، لاسيما في المناطق الريفية (النمسا)؛
- ١٠- اتخاذ خطوات لمعالجة المشاكل المتصلة بارتفاع مستويات الأمية في أجزاء معينة من البلد وكذلك للفجوة القائمة بين البنين والبنات في التعليم الثانوي والتعليم العالي (هنغاريا)؛ والاستمرار في إيلاء المزيد من الاهتمام للفجوة بين البنين والبنات في جميع مراحل التعليم (الجزائر)؛
- ١١- اتخاذ إجراءات لوضع برامج تعليمية فعالة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (رومانيا)؛ وتوسيع نطاق تغطية الخدمات الرامية إلى منع انتقال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من الأم إلى الطفل وإمكانية الوصول إليها (أيرلندا)؛
- ١٢- التصديق على اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة (المكسيك)؛
- ١٣- التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (المكسيك) والقيام بذلك في أقرب وقت ممكن (المملكة المتحدة، هولندا)؛
- ١٤- مواصلة تحسين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (كوبا)؛
- ١٥- إصدار قانون حرية الإعلام (كندا)؛
- ١٦- اتخاذ المزيد من الإجراءات لمكافحة الفساد (كندا)؛ لاسيما في القطاع العام (النمسا)؛
- ١٧- تنقاسم الخبرات، في جملة أمور، بشأن آلية استعراض الأقران وآلية المصالحة الوطنية (سويسرا)؛
- ١٨- تكثيف التدابير اللازمة لمكافحة أعمال العنف التي ترتكبها الشرطة والمعاقبة عليها (سويسرا)؛
- ١٩- اتخاذ تدابير فعالة لاتساق قواعد الجنسية المتعلقة بالزوجات الأجنبية مع القواعد التي أوصت بها لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (سلوفينيا)؛
- ٢٠- مراعاة المنظور الجنساني بصورة منتظمة وعلى الدوام عند متابعة نتائج الاستعراض الدوري الشامل (سلوفينيا)؛

٢١- تخصيص المزيد من الموارد لتنفيذ القوانين، ومكافحة الإفلات من العقاب، والتوعية بحقوق الإنسان وسيادة القانون، عند الاقتضاء، عن طريق التعاون المتعدد الأطراف أيضا (البرتغال)؛

٢٢- تعزيز قدرات لجنة حقوق الإنسان والعدالة الإدارية وزيادة التمويل والموارد المخصصة لها (النمسا)؛

٢٣- مراعاة الجانب الجنساني عند تنفيذ قانون الإيجار (الحق في سكن ملائم) من أجل التغلب على الفوارق القائمة بين الجنسين (البرازيل).

٦٠- وتحظى التوصيات الواردة أعلاه بتأييد غانا.

٦١- وستبحث غانا توصيات أخرى واردة في التقرير في الفقرات ١٥ و ١٨ و ٢١ و ٢٦ و ٣٣ و ٣٥ و ٣٩ و ٤٢ و ٤٥ أعلاه، وستقدم ردوداً، إن وجدت، في الوقت المناسب. وسيشار إلى كلا الأمرين في التقرير الختامي الذي سيعتمده مجلس حقوق الإنسان.

٦٢- وتعكس جميع الاستنتاجات/التوصيات الواردة في هذا التقرير موقف الدولة (الدول) المقدمة للتقرير و/أو الدولة قيد الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها بأنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

المرفق

Composition of the delegation *

The delegation of Ghana was headed by H.E. Mr. Joe Ghartey, Minister of Justice and Attorney-General and composed of 11 members:

H.E. Ms. Elizabeth Ohene, Minister of State for Education, Science and Sports.

Ms. Ama Jantuah Banful, Chief State Attorney.

Ms. Stella Badu, Principal State Attorney.

Ms. Evelyn Keelson, Senior State Attorney.

Ms. Angela Asante-Asare, National Coordinator for Protection, Ministry of Manpower, Youth and Employment.

Ms. Marian Tackie, Director, International Women's Desk, Ministry of Women and Children's Affairs.

Mr. Joseph Yaw Aboagye, Director PPMAE, Minerals Commission, Ministry of Lands, Forestry and Mines.

Mr. Richard Quayson, Deputy Commissioner, Commission on Human Rights and Administrative Justice.

Ms. Mercy Y. Amoah, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission of Ghana to the United Nations Office at Geneva.

Ms. Loretta Asiedu, First Secretary, Permanent Mission of Ghana to the United Nations Office at Geneva.

— — — — —